

## وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ١٥٢١ لسنة ٢٠١٧ (قانونى)

بشأن تحديد مستويات القبول لتقاوى القطن للموسم الزراعى ٢٠١٧/٢٠١٨

### وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٦٨ لسنة ١٩٩٨ (قانونى) فى شأن فحص البذور المعدة للتقاوى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٩٩٣ لسنة ٢٠١٦ (قانونى) فى شأن تحديد مستويات القبول

لتقاوى القطن للموسم الزراعى ٢٠١٦/٢٠١٧ ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى المؤرخة ٢٠١٧/١٠/١٥ ؛

وعلى مذكرة قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة الواردة برقم (١٨٢٧١) بتاريخ ٢٠١٧/١٠/١٧ ؛

### قرر:

**مادة ١ -** لا تعتبر بذرة القطن صالحة للتقاوى فى الموسم الزراعى ٢٠١٧/٢٠١٨

فى الأحوال الآتية :

إذا قلت درجة النقاوة الوراثية عن (٩٩,٥٪) .

إذا وجد بها بذور هندية أو هندية مهجنة أياً كان نسبتها .

إذا وجد بها بذور النوع *Gossypium hirsutum* L (بطرازيه الملبسة تماماً والعارية تماماً

ذات شوكة أو هجين أياً كان نسبتها) .

إذا قلت نسبة الإنبات عن (٧٢٪) والقيمة الزراعية عن (٧٠٪) .

**مادة ٢ -** يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٤/١٠/٢٠١٧

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

أ.د/ عبد المنعم البنا